



www.
www.
www.
www.

Ghaemiyeh

.com
.org
.net
.ir

أجوبة
العصافين
الفرنسية

آيت الله العلام الحبيب الشيرازي

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

اجوبه المسائل الفرنسيه (المسائل التي اجاب السيد محمد الشيرازى؛ بعثها مجموعه من المؤمنين الفرنسيوين)

كاتب:

آيت الله سيد محمد حسينى شيرازى

نشرت فى الطباعة:

مركز الرسول الاعظم صلی الله علیه و آله و سلم للتحقيق و النشر

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتراثيات الكمبيوترية

الفهرس

٥	الفهرس
٦	أجوبة المسائل الفرنسيه (المسائل التي أجاب السيد محمد الشيرازي؛ بعندها مجموعه من المؤمنين الفرنسيوبيين)
٦	هويه الكتاب
٦	الطبعه
٦	كلمه الناشر
٨	العقائد والفلسفه
٩	الأصول
١٠	الاجتهاد والتقليد
١٨	ولایه الفقيه
٢٢	متفرقات
٢٥	الهوامش
٢٩	تعريف مركز

أجوبة المسائل الفرنسيه (المسائل التي أجاب السيد محمد الشيرازي؛ بعثها مجموعه من المؤمنين الفرنسيين)

هوية الكتاب

مطابقه لفتاوي المرجع الدينى الأعلى ايه الله السيد محمد الحسيني الشيرازي

الطبعه الأولى / الطبعه: الأولى ١٤١٨هـ ١٩٩٨م / مركز الرسول الأعظم (ص) للتحقيق والنشر

بيروت لبنان ص.ب: ٦٠٨٠ شوران

البريد الإلكتروني: almojtaba@shiacenter.com

الطليعة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين

الرحمن الرحيم

مالك يوم الدين

إياك نعبد وإياك نستعين

اهدنا الصراط المستقيم

صراط الذين أنعمت عليهم

غير المغضوب عليهم ولا الضالين

كلمه الناشر

بسم الله الرحمن الرحيم

الكتاب الذى بين يديك هو مجموعه من المسائل الشرعيه التى أجاب عنها المرجع الدينى الأعلى الإمام السيد محمد الحسيني الشيرازي (دام ظله) بعثها مجموعه من المؤمنين، ونظرًا لما يحتوى هذا الكتاب من مسائل مهمه وخصوصاً فى مبحث ولايه الفقيه، ارتئينا نشر هذه المسائل لتعيم الفائده.. وقمنا بعنونه المسائل وتبويتها إضافه إلى بعض التوضيحات فى الهاامش كما ألحقنا بها المتن المترجم باللغه الفرنسيه..

وهنا لابد لنا أن نشير إلى نقطه جديره بالاهتمام، وهى أن الفرد مهما كان يحمل من ثقافه ودرایه ووعى فى الأمور الإسلامية فهو لا- يكفى للاعتماد عليها بالنسبة إلى المسائل الشرعية (ما لم يصل إلى مرحله الاجتهاد) بل يجب الرجوع فى الأحكام إلى أهل الخبره وهم الفقهاء والمجتهدون المراجع، لأن المسائل الشرعية ليس لها علاقه بالذوق ومعرفه قدر معين من المعلومات.. فمراجع التقليد الجامع للشرائط هو الخبير بهذه المسائل ووحده له الحق في الإجابة عليها، ومن هنا كان دأب المؤمنين على الاستفتاء منهم..

وللإمام الشيرازى (دام ظله) مجموعات استفتائية أخرى، منها:

١: أجوبه المسائل الشرعية، أعدها الشيخ جعفر الحائرى، طبع أربع مرات.

٢: أحكامك في البلاد الأجنبية، أعدها الشيخ عبد العظيم المحتدى البحارنى، مطبوع.

٣: أجوبه المسائل اللبنانيه، مطبوع.

٤: أجوبه المسائل المالكيه، مطبوع.

٥: أجوبه المسائل العلوية، غير مطبوع.

٦: استفتاءات، أعدها الشيخ حسن حسين، مطبوع.

٧: أجوبه المسائل المقداديه، تحت الطبع.

٨: أجوبه المسائل الكويتية، غير مطبوع.

٩: أجوبه المسائل الشرعية، نشره فقهيه صدر منها ١٣ عددا.

١٠: مجموعه الاستفتاءات الشرعية، عده مجلدات، غير مطبوع.

١١: الاستفتاءات الشرعية، عده مجلدات، غير مطبوع.

١٢: أجوبه المسائل الحائرية، غير مطبوع.

مركز الرسول الأعظم

العقائد والفلسفه

الواحد الحقيقى

س: ما معنى هذه العبارة: (الواحد الحقيقى لا يصدر منه إلا الواحد الحقيقى غير ذى الإرادة)؟

ج: بمعنى أن البسيط الذى لا تكثُر فيه لا خارجاً ولا ذهناً، لا يصدر منه إلا واحد، لكن ذلك إنما هو فى الفاعل بالجبر، وأما الفاعل بالإرادة كله سبحانه وتعالى فيصدر عنه الكثير. (١)

ذات الله سبحانه

س: هل ذات الله سبحانه وتعالى مفهوم جزئى لها تحقق خارجى فى كل أنحاء الوجود؟

ج: الله سبحانه وتعالى موجود فى كل مكان، لكن نحو هذا الوجود فوق إدراك البشر، فإنه تعالى ليس بجسم، والإنسان لا يعرف شيئاً إلا بمثله أو ضدّه، والله لا مثل له ولا ضد له كما ذكرناه فى شرح التجريد. (٢)

الرؤيه بالقلب

س: الله سبحانه وتعالى لا يرى بالعين ولكن يرى بالقلب، فما معنى رؤيته بالقلب؟

ج: العلم بوجوده وصفاته الكمالية، كعلمنا بالبدويهيات.

المعصومون (عليهم السلام) وعلم الغيب

س: هل الأنماء المعصومون (عليهم السلام) يعلمون الغيب؟ وكيف؟

ج: يعلمون بتعليم الله: * عالم الغيب فلا يظهر على غيه أحداً إلا من ارتضى * (٣) والحصول إما بإرسال الرسول، أو الإلقاء فى القلب، أو نحو ذلك مما ذكر فى كتب الأخبار والكلام.

العوالم بعد الموت

س: ما هى العوالم التى ينتقل فيها الإنسان بعد الموت؟

ج: عالم البرزخ: (القبر)، وعالم المحسن: (القيامه)، وعالم الآخرة: (الجنة والنار).

الشیاع

س: هل ان الشیاع الذى يبدأ من إخبار شخص واحد، حجه شرعاً، أم يشترط بدؤه بأكثر من واحد؟

ج: يلزم أن يكون المصدر أشخاصاً متعددين، لا أن يكون المصدر واحداً، والله العالم.

الجمع الدلالي

س: ما معنى الجمع الدلالي (كما جاء في الأصول)؟

ج: التصرف في دلالة أحد الدليلين أو كليهما تصرفاً عرفيًّا لدى التعارض غير المستقر، كما ورد (لا تأكل الجن) (٤) وورد (لا بأس بأكل الجن) (٥) فيحمل

الأول على الكراهة. (٦)

الفحص في الشبهات الموضوعية

س: خلافاً لبعض الفقهاء، بل لمشهورهم، سمعنا انكم توجبون الفحص في الشبهات الموضوعية، فما المستثنى من هذه القاعدة؟

ج: نعم يلزم الفحص إلا في الطهارة والحلية، وليس رأي الفقهاء أيدهم الله عدم الفحص بالإطلاق، والله العالم.

مقدار الفحص

س: كم هو مقدار الفحص في الشبهات الموضوعية؟

ج: حسب المتعارف والله العالم.

الاجتهاد والتقليد

التقليد والأعلمية

س: هل يجب التقليد، وهل تشرط الأعلمية في المجتهد والمرجع؟

ج: التقليد واجب، والأعلمية على المشهور لازمه. (٧)

تشخيص الأعلم

س: هل يجب تقليد الأعلم؟ وكيف تميز الأعلم من غير الأعلم؟

ج: الأحوط تقليد الأعلم، ويمكن تميزه بالعلم الوجданى وبشهاده البينة الشرعية من أهل الخبرة.

المراد بالأعلمية

س: شرط الأعلمية الذى يشترطه بعض الفقهاء فى مرجع التقليد، هل هو منحصر فى الأمور العباديه والمعاملاتيه المتداوله فى الرسائل العلميه؟ أم ان الأعلميه ينبغي أن تكون أيضاً فى الأمور العامه: (السياسيه، الاقتصاديه..وغيرها) من مجالات الحياة المرتبطة بشؤون الناس؟

ج: بل فى الكل.

تقليد غير الأعلم

س: هل يحکم ببطلان من قلد غير الأعلم، مع احتمال عدم توفر بعض الشروط المعتبره في التقليد في الشخص الأعلم؟

ج: يجب عليه الفحص الآن، وما مضى من أعماله محكومه بالصحة.

إجازة الاجتهاد

س: هل المجتهد أو مرجع التقليد يحتاج إلى إجازة من الفقهاء الآخرين يشهدون باجتهاده؟ أم الفقه الاستدلالي كافٍ لإثبات ذلك؟

ج: ليست الإجازة طريقاً منحصرأً، والفقه الاستدلالي كافٍ بشروطه.

التقليد في أصول الدين

س: هل يجوز التقليد في الأمور العقائدية، أو في أصول الدين؟

ج: التقليد في الفروع (٨) فقط، ولا يجوز في أصول الاعتقادات على المشهور.

العدول إلى مجتهد آخر

س: ينسب إلى سماحتكم جواز العدول من مجتهد إلى آخر، فهل هذا صحيح؟

ج: لم أفت بذلك إلا في العدول إلى الأعلم ونحوه. (٩)

تقليد صاحب الحدائق (ره)

س: هناك

أناس يقلدون الشيخ يوسف صاحب الحدائق أو الشيخ حسين العصفور، تغمدهما الله تعالى برحمته الواسعة، فما حكم تقليلهم؟

ج: المشهور بين الفقهاء اشتراط الحياة في المفتى إذا كان تقليداً إبتدائياً، (١٠) ويجوز تقليدهما (رضوان الله عليهما) شريطة إجازة الفقيه الحي لذلك والله العالم.

العمل وفق رسالته غير مرجعه

س: هل يجوز العمل وفق الرسائل العملية لغير مرجعه من الماضين، أو من الأحياء، في حالة عدم حصوله على رسالته مرجعه وتعذر الوصول إليه؟

ج: إذا لم يمكن الوصول إلى رأي المقلد، ولم يمكن تأجيل الموضوع، ولا الاحتياط، جاز العمل برسالة مجتهد حي آخر، وإن لم يحصل عليها جاز العمل برسائل المتقدمين.

معنى (خلاف الاحتياط)

س: هل (خلاف الاحتياط) يعني عدم الجواز من باب الاحتياط؟

ج: نعم.

المراد من كلامه (مشكل)

س: قولكم في بعض الإجابات: "مشكل" هل يعني الاحتياط الوجوبى أو التحريمى؟

ج: نعم.

المراد من كلامه (على المشهور)

س: في بعض الأحيان تجيبون على المسألة: جائز أو حرام "على المشهور"، فماذا يعني ذلك؟

ج: معنى ذلك الاحتياط فيما ذهب إليه المشهور. (١١)

المراد من كلامه (الاطمئنان)

س: تذكرون في أجبه بعض المسائل كلامه: (الاطمئنان)، ما هو معناها المقصود عندكم؟

ج: الاطمئنان مرتبه من مراتب العلم، بحيث يكون احتمال الخلاف غير معنٍ به عند العقلاء.

هل يجوز العدول؟

س: هل يجوز العدول في التقليد من مجتهد لأخر مع اجتماع الشروط في الاثنين؟

ج: العدول خلاف الاحتياط والله العالم.

لو عدل شخص ...

س: لو عدل شخص مع علمه بعدم جواز العدول، فهل تقليده للأخر باطل؟ أو هو آثم فقط مع صحة تقليده؟

ج: لو عدل عاد للأول وصح ما مضى من عمله.

العمل بالاحتياط

س: ما حكم العمل بالاحتياط سواء كان تعين الكيفية بالاجتهاد أو التقليد؟

ج: جائز.

البقاء على تقليد الميت

س: بناءً على جواز البقاء على تقليد الميت حسب فتواكم في المسائل

الإسلامية، (١٢) هل يجوز البقاء مطلقاً سواء في المسائل التي عمل بها أم لم يعمل؟ حفظها أم نسيها، بحيث يحتاج أن يرجع إلى الرسالة العملية أو إلى المتخصص؟

ج: نعم يجوز البقاء مطلقاً.

لو عمل على فتوى غير مقلده

س: إذا عمل الإنسان وفق فتوى معينه لغير مقلده، وبعد فتره وجد إن المجتهد الذى يقلده لا يقول بهذه الفتوى، فما هو الحكم؟

ج: لا بأس بما مضى.

بين البقاء على الميت وتقليد الحى

س: البقاء على تقليد المتوفى في المسائل التي عمل بها في حياته، وتقليد الحى في المسائل الأخرى، هل جائز أم لا؟

ج: جائز.

هل يجوز البقاء على تقليد الميت مطلقاً؟

س: هل يجوز البقاء على تقليد الميت مطلقاً، أم في المسائل التي عمل بها؟

ج: الجواز مطلق.

هل يجوز الرجوع في بعض المسائل

س: هل يمكن الرجوع في بعض المسائل إلى غيركم من المجتهدين في حالة كون العمل على رأي الغير أيسراً للمكلف من العمل على رأي سماحتكم؟

ج: لا يجوز في المسائل التي عليها الفتوى. (١٣)

فتاوي (موسوعه الفقه)

س: هل يجوز العمل بالفتاوي الموجودة في "موسوعه الفقه" (١٤) التي لسماحتكم؟

ج: إذا لم تكن معارضه بالرسالة العملية جاز.

لو سئل الوكيل ...

س: إذا سئل أحد وكلائكم، والسائل من غير مقلديكم، فهل يلزم إجابته على رأي سماحتكم، أو رأي مرجع السائل؟

ج: كلاهما جائز.

لو بقى على تقليد الميت

س: هناك بعض المقلدين لمراجع متوفين، بقى على تقليد الميت دون الرجوع إلى الحى من المراجع.. إلى أن يبحث عن المرجع المناسب الحى، فما حكم أعماله وإلى من يدفع الخمس؟

ج: لا يجوز البقاء على تقليد الميت من دون تقليد الحى فى هذه المسألة، فيجب على من مات مجتهده، تقليد مجتهد حى فى جواز البقاء، كما يجب أن يدفع الخمس للمجتهد الحى الجامع للشراط.

إعطاء

س: هل يجوز للمقلد إعطاء حقوقه الشرعية لغير مقلده؟

ج: إذا كان مصرف مقلده والمجتهد الآخر متساوين جاز إعطاؤه لغيره، إذا لم يشترط مرجعه إعطاءه لنفس المرجع.

نائب الخاص

س: هل للإمام المهدى (عجل الله تعالى فرجه) نائب خاص فى عصر الغيبة الكبرى؟

ج: فى عصر الغيبة الكبرى لا توجد نيابة خاصة عن الإمام المنتظر (عجل الله تعالى فرجه الشريف).

وظيفه المؤمنين فى عصر الغيبة

س: ما هي وظيفه المؤمنين فى عصر الغيبة الكبرى بالنسبة لأخذ الأحكام الشرعية مع عدم وجود نائب خاص للإمام المنتظر (عجل الله تعالى فرجه الشريف).

ج: وظيفه المؤمنين الكرام أيدهم الله تعالى فى عصر الغيبة الكبرى: الرجوع فىأخذ الأحكام الشرعية إلى مراجع التقليد الجامعين للشريطة، كما ورد فى الحديث الشريف عن الإمام الحجه أرواحنا فداء:

(أما الحوادث الواقعه، فارجعوا فيها إلى رواه أحد ائتنا فانهم حجتى عليكم وأنا حجه الله عليهم) (١٥) ولا- يجوز الرجوع إلى غيرهم فى ذلك إطلاقاً.

أخذ الحقوق الشرعية من غير المقلد

س: هل يجوز لوكلايتكم أن يأخذوا الحقوق الشرعية من غير مقلديكم؟

ج: المشهور بين الفقهاء الجواز، إلا مع نهى مرجع التقليد.

الوكيل إذا بلغ مرتبه الاجتهاد

س: بعض وكلائكم ممن بلغوا درجة الاجتهاد، يذكرون فتاوى لا يعلم إنها طبق فتاواكم أو لا، فهل يصح الاعتماد عليهم ونقل ما قالوا خاصة إذا كانت المسألة فوريه؟

ج: لا بأس.

بين الإذن والوكاله

س: هل الإذن الذى تعطونه لبعض المبلغين ورجال الدين فى التصدى للأمور الحسبيه وقبض الحقوق الشرعية، يعتبر وكاله منكم إليهم؟

ج: الإذن غير الوكاله (على ما ذكر فى مباحث الاجتهاد والتقليل) لكن يجوز للمأذون العمل حسب الإذن.

إثبات الاجتهاد

س: هل الاجتهاد يثبت بشهاده مجتهد آخر، أم هو متوكٌ لكفاءه الشخص ومدى إثباته لاجتهاده وفقاً لهاته؟

ج: الثاني.

العمل بلا تقليل

: س

عمل المكلف العامى من غير تقليد وحسب ما يرئيه من فهمه العام لأحكام الشريعة جائز أم لا؟

ج: لا.

بين الثقافة الإسلامية والفتوى

س: المقلد المثقف بالأفكار الإسلامية العامة، هل يصح له الاعتماد على ثقافته وعلمه بالكلمات والأصول الإسلامية بدلاً من الفتوى الصريحة لمرجعه، بحجه أنها صادره بعيداً عن الواقعيات المحيطة به في هذه البلدان؟

ج: الفتوى ليست صعبه، بل ملائمه لكل جو.

الاجتهد الشخصى

س: هل يجوز للمسلم الاجتهد الشخصى بالاستناد الى ثقافته الإسلامية ومعلوماته العامة، وذلك بداع حريه الرأى فى الإسلام؟

ج: كلا، لأن الأمر يحتاج إلى الخبره فى استنباط الأحكام الشرعية.

انفتاح باب الاجتهد

س: باب الاجتهد واستنباط الأحكام الفقهية من أدتها الشرعية، هل لا يزال مفتوحاً، أم أنه قد سد؟

ج: نعم، مفتوح.

ولايه الفقيه

ولايه الفقيه واشتراط الحياة

س: هل تستمر ولایه الفقيه بعد وفاه الفقيه؟

ج: ولایه الفقيه محدده بحال الحياة، لأنه القدر المتيقن من أدله الولایه، والمطلقات منصرفة لحال الحياة، لاقتضاء الحكمه ذلك، ويوضح الأمر حال سائر الأولياء. (١٦)

فرض النظام السياسي

س: هل للمرجعيه الدينية أن تفرض على الشيعه نظاماً سياسياً معيناً؟

ج: لشورى الفقهاء والمراجع المقلديين من قبل الأمه مع استشاره أهل الخبره.. ملاحظه وتشخيص الأصلاح بحال المسلمين من الأنظمه السياسيه وغيرها، وقد فصلنا الحديث عن ذلك في كتاب "الفقه السياسي". (١٧)

س: هل للمرجعيه الدينيه التدخل فى إلغاء الخصوصيه الوطنيه للشعوب الإسلامية؟

ج: الدفاع عن الوطن وقويته إيجاباً لازم في العديد من المصاديق، وقد ورد: (حب الوطن من الإيمان)، أما جعل الوطن الجغرافي مقياساً للتفرقه بين المسلمين وغير جائز، لأن المسلمين أمه واحده (١٨) وسواء كأسنان المشط، (١٩) ولا فضل لعربي على عجمي ولا لأبيض على أسود إلا بالقوى. (٢٠)

الحاكم السياسي في الدوله الإسلامية

س: هل يشترط في الحاكم السياسي للدوله الإسلامية أن يكون

من صنف الفقهاء، أم يكفى كونه مقلداً لبعضهم؟

ج: قد ذكرنا في كتاب "الشورى في الإسلام" (٢١) وغيره، أن الحاكم الأعلى للدولة الإسلامية: "شورى الفقهاء المراجع"، ولهم فيما إذا ارتأوا المصلحة_ توكيلاً شخصاً لإدارة الحكم، ولدى الاختلاف يؤخذ برأي الأكثريه.

هل يمكن منح الولاية؟

س: هل يمكن للفقيه منح ولايته وتخويلها لفاسق الفقهاء كالسفير والوزير وشبيههما؟

ج: لغير الفقيه التصرف في الإطار الإسلامي كوكيل في التطبيق وفي حدود الوكالة، أما ما عداه فلا.

حدود ولاية الفقيه

س: هل للفقيه ولاية على فقيه آخر، أو على غير مقلديه في الفتوى والحكم؟

ج: الفقيه حجه على مقلديه، لا على فقيه آخر أو مقلديه، ولا فرق بين الفتوى والحكم.

الفقيه الواحد أم شورى الفقهاء؟

س: هل ترون الولاية للفقيه الواحد أم للفقهاء؟

ج: الثاني. (٢٢)

هل ولاية الفقيه مطلقة؟

س: هل ولاية الفقيه مطلقة أم مقيدة؟

ج: مقيدة بالإطار الإسلامي.

ولاية الفقيه والإطار الشرعي

س: هل ولاية الفقيه ثابتة في إطار الشريعة، أم تثبت حتى خارج هذا الإطار؟

ج: بل في إطار الشريعة فقط. (٢٣)

بين الفقيه والفقايه الآخر

س: هل يجوز لفقيه منع فقيه آخر من إبداء وجهه نظره في المسائل الفقهية والاجتماعية والسياسية؟

ج: لا يجوز إطلاقاً.

الفقيه الحاكم

س: إذا كان الفقيه حاكماً على المسلمين وبيده زمام السلطة هل يجب على غيره من الفقهاء أن يطيعوا حكمه؟

ج: لا، وإنما اللازم شورى الفقهاء المراجع.

صلاحيه وكيل الحاكم الشرعي

س: هل يستطيع وكيل الحاكم الشرعي أن يؤذى وظيفه الحاكم نفسه أم لا؟

ج: يستطيع في حدود وكتله.

الأحزاب الإسلامية وإذن الفقيه

س: التنظيم والحزب الإسلامي إذ يتطلع لقياده الأمة نحو التغيير السياسي الذي يقترب في الغالب مع التضحيات والدماء، هل لابد من ولائه فقيه يجيز له ما لا يجوز لغيره، أم أنه يستطيع العمل من دون الفقيه الجامع للشراط، والاكتفاء بعدول المؤمنين؟

ج:

يلزم إجازه الفقيه الجامع للشراط.

كيفيه تطبيق شوري المراجع

س: مع تعدد مراجع التقليد والتبعاد الجغرافي فيما بينهم، كيف يمكن تطبيق فكره "شوري المرجعيه" التي تتبنونها؟

ج: بو كلايهم، كجامعه الدول العربيه، أو الأفريقيه، أو الأمم المتحده، وبين كل مده وأخرى يجتمعون بأنفسهم.

ضروره شوري المراجع

س: البعض يرى أن السبب في عدم اجتماع الناس على مايشه التعاون على البر والتقوى هو عدم اجتماع مراجع الأمة، بل عدم تلاقيهم كحد أدنى للتقارب وبث روح التعاون في الأتباع؟

ج: بنظرى "شوري المراجع" ضروري شرعاً وعقلاً. (٢٤)

الإطار العام للحكومه الإسلامية

س: بشكل عام، ما هو الإطار العام الذي ترونـه للحكومـه الإسلامية؟

ج: ذكرت في كتاب لـى باسم "الحرـيه الإـسلامـيه" المؤـلف قبل ثـلـاثـين سـنه: (٢٥) إن نـظرـىـ الفـقـهـىـ "شـوريـ المـراجـعـ" وـ"تـعدـدـ الأـحزـابـ الـحرـهـ".

التنازل عن المرجعيه

س: هل يستطيع المرجع أن يتنازل عن مرجعـتهـ لـآخرـ؟

ج: لا.

وظيفـهـ المرـجـعـيـهـ الـديـنـيـهـ

س: ما هـىـ وظـيفـهـ المرـجـعـيـهـ الـديـنـيـهـ فـىـ عـصـرـ الغـيـرـ؟

ج: وظـيفـهـ المرـجـعـيـهـ الـديـنـيـهـ هـىـ: الأـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ وـالـنـهـىـ عـنـ الـمـنـكـرـ وـإـرـشـادـ وـتـوـجـيهـ الأـمـهـ، وـإـدـارـهـ الـعـبـادـ وـالـبـلـادـ، وـذـلـكـ عـبـرـ شـوريـ الفـقـهـاءـ المـراجـعـ.

متفرقـاتـ

المنهج الدراسي في الحوزـاتـ الـعـلـمـيـهـ

س: هناك من يرى ان المناهج الدراسية في الحوزات العلمية قاصرة عن تربية الكوادر العلمائية على مستوى قيادة العمل السياسي والتغري... لذلك فلا يلزم إتباع العلماء، فهل توافقون على هذا الرأي؟

ج: هذا غير صحيح.

الدعایات ضد العلماء

س: ما حكم الدعایات السوداء التي تنشرها أجهزة المخابرات والمغرضون ضد علماء الدين ومراجع الأمة؟

ج: حرام قطعاً.

علم المنطق

س: ما رأى سماحتكم في المنطق الذي يدرس في الحوزات العلمية (المنطق الأرسطي)، وهل ما يوجد فيه صحيح؟

ج: اعتمد عليه فقهاؤنا العظام (قدس الله أسرارهم) لأنها غالباً أمور مطابقة للعقل، لكن الصحة غير الكمال.

الألقاب المتداولة عند العلماء

س: ما هو معنى الألقاب المتداولة عند العلماء، مثل:

ثقة الإسلام، حجه الإسلام، آية الله العظمى... وغيرها؟

ج: المعانى اللغويه لهذه الكلمات واضحه، والمعانى الاصطلاحية مرهونه بالاصطلاح وتستخدم لبيان الرتب العلميه عاده.

الاصطلاحات الحوزوية

س: ما الفرق بين (المجتهد) و(المرجع) وما الفرق بين (حجه الإسلام) (وآية الله) و(الفضيله) و(السماحه)؟

ج: بينهما عموم وخصوص مطلق، فكل مرجع مجتهد ولا عكس، وأما هذه.. فهى اصطلاحات بعضها يشير إلى المراتب العلميه والآخر إلى المراتب الأخلاقية.

لا تزر وازره وزر أخرى

س: نتيجة لأخطاء بعض رجال الدين، هناك من يحجم دور كل العلماء، فهل هذا يتفق مع الإسلام؟

ج: كلا، فلا تزر وازره وزر أخرى. (٢٦)

هل الغايه تبرر الوسيلة؟

س: "الغايه تبرر الوسيلة" هل هذه المقوله صحيحه أم لا؟

ج: هذه المقوله غير صحيحه، نعم قاعده (الأهم والمهم) صحيحه شرعاً وعقلاً. (٢٧)

الموجودات في الكواكب الأخرى (٢٨)

س: هل يوجد في الأجرام السماويه أناس أو مخلوقات أخرى؟

ج: يظهر من بعض الروايات ذلك.

إسناد الروايه إلى المعصوم (عليه السلام)

س: هل يجوز نقل الروايه مع عدم العلم بصحتها، أو لا يعلم استنادها إلى أى راو أو كتاب؟

ج: لا يجوز إسنادها إلى المعصوم (عليه السلام).

تنظيم الحوزات العلميه

س: ما هو الأسلوب الأفضل لتنظيم شؤون الحوزات العلميه؟

سبحان ربک رب العزه عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآلہ الطاهرين.

قم المقدسه

محمد الشيرازى

رجوع إلى القائمه

الهوامش

(١) راجع كتاب (القول السديد في شرح التجريد) و (شرح المنظومه) للإمام الشيرازى "دام ظله".

(٢) القول السديد في شرح التجريد.

(٣) سوره الجن / الآيه ٢٦ - ٢٧.

(٤) راجع الوسائل ج ١٧ ص ٣٧ ب ٢٢ باب کراهه أكل القديد والجبن بغير جوز.. وراجع مستدرک الوسائل ج ١٦ ص ٣٩٨ باب کراهه أكل التفاح الحامض والکزبره والجبن وسؤر الفار.

(٥) الكافی: ج ٦

(٦) راجع كتاب "الأصول" للإمام المؤلف دام ظله.

(٧) راجع (منتخب المسائل الإسلامية) ص ٤٣ المسألة ٢ الطبعه الثانيه دار الصادق بيروت، وفيه: (وكذلك تشرط الاعلميه في المجتهد على الاحتوط وجوبا).

(٨) أى في فروع الدين وهي الأحكام الشرعيه كالصلاه والصيام والحج و...

(٩) راجع (رساله توضيح المسائل) ط مكتبه جنان الغدير الكويت.

(١٠) راجع موسوعه الفقه كتاب (الاجتهاد والتقليد) ج ١ ص ١٠٥ المسألة ٩ وفيه: ولا يجوز تقليل الميت ابتداءً.

(١١) أى المشهور بين الفقهاء.

(١٢) راجع المسائل الإسلامية ص ٩٢ المسألة ٩ ط دار العلوم لبنان وفيه: (اذا مات المجتهد الذى يقلده الشخص يلزم اما ان يبقى على تقليل المجتهد الميت او يقلد المجتهد الحى).

(١٣) راجع (المسائل الإسلامية) ص ٩١ المسألة ٧ (أحكام التقليد) وفيه: اذا افتقى المجتهد فى مسألة لم يجز لمقوله ان يقلد فى تلك المسألة مجتهدا آخر على الاحتوط، واما اذا لم يفت بل قال: (الاحتوط ان يفعل كذا) كما قال: الاحتوط ان يأتى بالتسبيحات الاربع ثلاث مرات، لزم على المقلد اما ان يعمل بهذا الاحتياط وهو الذى يسمى بالاحتياط الوجوبى ويأتى بالتسبيحات الاربع ثلاث مرات، او يعمل بفتوى مجتهد آخر، فان كان المجتهد الآخر يقول بكفايه المره امكنه الاتيان بها مره واحدة.

(١٤) هي اكبر موسوعه استدلاليه فى الفقه الإسلامي، تضم اكثرا من ١٤٧ مجلدا وسبعين الف صفحه.. كتبها الامام المؤلف للفقهاء والمجتهدين.

(١٥) كمال الدين ص ٤٤٠ ب ٤٥ ح ٤ ط بيروت، ووسائل الشيعه ج ١٨ ص ١٠١ ب ١١ ح ٩.

(١٦) كالأب والجد والحاكم والوكيل و... راجع للتفصيل الاكثر موسوعه الفقه كتاب البيع ج ٥-٤.

(١٧) موسوعه الفقه ح ١٠٥-١٠٦ كتاب السياسه.

(١٨) إشاره إلى قوله تعالى: (ان هذه أمتك أمه واحدة وأنا ربكم فاعبدون)، الانبياء ٩٢/.

(١٩)

إشاره إلى قوله *: (الناس سواء كأسنان المشط) بحار الأنوار ج ٧٥ ص ٢٥١ ح ١٠٨ ب ٢٣.

(٢٠) مستدرک الوسائل ج ١٢ ص ٨٩ ب ٧٥ ح ١٣٥٩٨ [الشيخ المفید فى الاختصاص] قال: بلغنى ان سلمان الفارسی دخل مسجد رسول الله صلی الله علیه وآلہ فعاظموه وقدموه اجلالاً لحقه واعظاماً لشیته واعتراضه بالمضطfi وآلہ علیهم السلام، فدخل عمر فنظر اليه فقال: من هذا العجمي المتتصدر فيما بين العرب؟ فصعد رسول الله (ص) المنبر فخطب فقال: ان الناس من عهد آدم الى يومنا هذا مثل أسنان المشط لا فضل للعربي على العجمي ولا للأحمر على الأسود إلا بالتفوي، الخبر.

(٢١) طبع هذا الكتاب أكثر من مره في لبنان وایران ويشتمل على ١٠٤ صفحه من الحجم الرقعي كما طبعت ترجمه باللغه الفارسيه.

(٢٢) راجع حول مبحث ولايه الفقيه: موسوعه الفقه كتاب البيع ج ٤-٥ فصل في ولايه الفقيه. للإمام المؤلف "دام ظله".

(٢٣) راجع موسوعه الفقه كتاب البيع ج ٥ ص ١١ تحت عنوان (حدود ولايه الفقيه).

(٢٤) راجع كتاب (الشورى في الإسلام) وموسوعه الفقه كتاب البيع ج ٤-٥.

(٢٥) طبع الكتاب مكرراً في لبنان وایران ويحتوى على ١٢٦ صفحه من الحجم الرقعي وترجم إلى بعض اللغات الأخرى. ألفه الإمام الشيرازى في كربلاء المقدسه سنه ١٣٨٠هـ.

(٢٦) إشاره إلى قوله تعالى: (لاتزد وازره وزر أخرى) الأنعام / ١٦٤.

(٢٧) للتفصيل راجع موسوعه الفقه كتاب القواعد الفقهية، للإمام الشيرازى "دام ظله".

(٢٨) راجع بحار الانوار ج ٥٤ ص ٣٢٩ ح ١٣ عن ابى عبد الله علیه السلام: ان من وراء عین شمسكم هذه اربعين عین شمس فيها خلق كثير وان من وراء قمركم اربعين قمرا فيها خلق كثير لا يدركون ان الله خلق آدم ام لم يخلق. الحديث.

وفي البحار ج ٥٤ ص ٣٢١ ب ٢ ح ٣: عن الإمام الباقر

عليه السلام:... بلى والله لقد خلق الله تبارك وتعالى الف الف عالم والف الف آدم. الحديث. وكذلك البحار ج ٥٤ ص ٣٢١
ب ٢ ح ٤-٥ عن تفسير على بن ابراهيم وقصص الرواوندی.

(٢٩) راجع موسوعة الفقه ج ١٠٣-١٠٤ كتاب الإداره.

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الرمز: ٩

المقدمة:

تأسيس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام ١٤٢٦ الهجري في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائين والمثقفين في الجامعات والحوارات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثرها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى توفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقديم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها. وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة على النظرة العلمية البحثية البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبي عليهم السلام
تحفيز الناس خصوصاً الشباب على دراسة أدق في المسائل الدينية
تنزيل البرامج المفيدة في الهواتف والحواسيب واللابتوب
الخدمة للباحثين والمحققين في الحوازيت العلمية والجامعات
توسيع عام لفكرة المطالعة
تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات الكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية
إنشاء العلاقات المتراطبة مع المراكز المرتبطة
الاجتناب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة
العرض العلمي البحث للمصادر والمعلومات

اللتزام بذكر المصادر والماخذ في نشر المعلومات
من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملازم والدوريات
إقامة المسابقات في مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما في الأمكانية الدينية والسياحية
إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمة الانترنت بعنوان : www.ghaemyeh.com
إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الاطلاق والدعم العلمي لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والرد عليها
تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث kiosk، ويب كيوسك Bluetooth، الرسالة القصيرة (SMS)
إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس
إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج في البحث والدراسة وتطبيقاتها في أنواع من الlaptop والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛
JAVA.١

ANDROID.٢

EPUB.٣

CHM.٤

PDF.٥

HTML.٦

CHM.٧

GHB.٨

إعداد ٤ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمة ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية
ANDROID.١

IOS.٢

WINDOWS PHONE.٣

WINDOWS.٤

وتقديم مجاناً في الموقع بثلاث اللغات منها العربية والإنجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتاب وكل من قدّم لنا المساعدة في تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزي

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهید محمد حسن التوکلی، الرقم ۱۲۹، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : www.ghbook.ir

البريد الإلكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي ۰۳۱۳۴۴۹۰۱۲۵

هاتف المكتب في طهران ۰۲۱ - ۸۸۳۱۸۷۲۲

قسم البيع ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹ - ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹ شؤون المستخدمين



www



للحصول على المكتبات الخاصة الأخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

وللأيضاً من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩